

بحار الأنوار

[385] علمي فيه. 47 - مجالس المفيد: عن علي بن محمد القرشي، عن علي بن الحسن بن

فضال عن الحسن بن نصر، عن أبيه، عن أحمد بن عبد الله بن عبد الملك، عن عبد الرحمان المسعودي، عن عمرو بن حريث الانصاري، عن الحسين بن سلمة البنانني، عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام قال: لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من تغسيل رسول الله صلى الله عليه وآله وتكفينه وتحنيطه، أذن للناس، وقال: ليدخل منكم عشرة عشرة ليصلوا عليه، فدخلوا وقام أمير المؤمنين عليه السلام بينه وبينهم، وقال: إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وكان الناس يقولون كما يقول، قال أبو جعفر عليه السلام: وهكذا كانت الصلاة عليه (1). توضيح: الظاهر أن أمير المؤمنين عليه السلام كان صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وآله عليه وآله قبل ذلك، واكتفى في صلاة سائر الناس عليه بذلك، إما لعدم تقدم أبي بكر للصلاة أو لغير ذلك. ويؤيده ما رواه سليم بن قيس (2) على ما وجدته في كتابه ورواه عنه الطبرسي في احتجاج (3) أيضا عن سلمان الفارسي أنه قال: أتيت عليا عليه السلام وهو يغسل رسول الله صلى الله عليه وآله وقد كان أوصى أن لا يغسله غير علي عليه السلام، وأخبر عنه أنه لا يريد أن يقلب منه عضوا إلا قلب له، وقد قال أمير المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وآله: من يعينني على غسلك يا رسول الله؟ قال: جبرئيل عليه السلام، فلما غسله وكفنه أدخلني وأدخل أبا ذر والمقداد وفاطمة وحسنا وحسينا عليهم السلام فتقدم وصفقنا خلفه، فصلى عليه و عائشة في الحجرة لا تعلم، قد أخذ جبرئيل ببصرها ثم أدخل عشرة من المهاجرين وعشرة من الانصار فيصلون ويخرجون حتى لم يبق أحد من المهاجرين والانصار إلا صلى عليه.

(1) أمالي المفيد ص 27. (2) كتاب سليم بن قيس ص 66 و 70. (3) الاحتجاج ص 52.